

مرسوم رقم ٥٩٦٤

إحالة مشروع قانون الى مجلس النواب يرمي الى استبدال اسم قرية " عين القبو ودير مار سمعان " ليصبح "عين القبو" - قضاء المتن - محافظة جبل لبنان

إنّ رئيس الجمهورية
بناءً على الدستور

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١١٦ تاريخ ١٢/٦/١٩٥٩ وتعديلاته (التنظيم الاداري)
بناء على اقتراح وزير الداخلية والبلديات،
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ١٧/١٠/٢٠١٩،


يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يحال الى مجلس النواب مشروع القانون المرفق الرامي الى استبدال اسم قرية " عين القبو ودير مار سمعان " ليصبح "عين القبو" - قضاء المتن - محافظة جبل لبنان.

المادة الثانية : إن رئيس مجلس الوزراء مكلف بتنفيذ أحكام هذا المرسوم.

بعيدا في ١٩ تشرين الثاني ٢٠١٩
الامضاء : ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : سعد الدين الحريري



وزير الداخلية والبلديات
الامضاء : ريا حفار الحسن

مشروع قانون

المادة الأولى: يستبدل اسم قرية " عين القبو ودير مار سمعان " ليصبح "عين القبو" - قضاء المتن - محافظة جبل لبنان.

المادة الثانية: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.



الأسباب الموجبة

حيث إن الجدول الملحق بالمرسوم الاشتراعي رقم ١١٦ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ يتضمن أسماء قرى قضاء المتن - محافظة جبل لبنان ومن بينها قرية "عين القبو ودير مار سمعان"،
وبما أن مختار واهالي قرية عين القبو تقدموا بطلب لتعديل التسمية بحيث تصبح "عين القبو" بدلاً من "عين القبو ودير مار سمعان" كما هو متعارف عليه بين الاهالي، وفي القيود الرسمية كالقيود العقارية وسجلات النفوس وغيرها،

وتصحيحاً للخطأ وتدراكاً للتناقض الحاصل بين المستندات الرسمية العائدة للقرية ومنعاً للإلتباس،

تتقدم الحكومة من المجلس النيابي الكريم بمشروع القانون راجية اقراره.



تقرير لجنة الدفاع الوطني والداخلية والبلديات

حول

مشروع القانون النوارد بالمرسوم رقم ٥٩٦٤

الرامي الى استبدال اسم قرية "عين القبو ودير مار سمعان"

ليصبح "عين القبو" - قضاء المتن - محافظة جبل لبنان

عقدت لجنة الدفاع الوطني والداخلية والبلديات النيابية جلستها عند الساعة الثانية عشرة من ظهر يوم الاثنين الواقع فيه ٢٠٢٠/١/٢٠ برئاسة رئيس اللجنة النائب سمير الجسر وحضور عدد من النواب أعضاء اللجنة وذلك لدرس مشروع القانون الوارد أعلاه.

حضر الجلسة السادة:

- مدير عام المجالس والادارات المحلية في وزارة الداخلية بالإنيابة السيدة فاتن أبو حسن
- محمد الشامي / مراقب رئيسي في وزارة المالية

بعد البحث والتداول والاطلاع على الاسباب الموجبة التي تفيد أن مختار وأهالي قرية "عين القبو" تقدموا بطلب لتعديل التسمية بحيث تصبح "عين القبو" بدلاً من "عين القبو ودير مار سمعان" كما هو متعارف عليه بين الاهالي وفي القيود الرسمية.

وتصحيحاً للخطأ وتداركاً للتناقض الحاصل بين المستندات الرسمية العائدة للقرية ومنعاً للالتباس، وبعد الاطلاع على رأي وزارة الداخلية والبلديات الموافقة على هذا الطلب عبر ممثلها في اللجنة، وموافقة وزارة المالية عبر ممثلها أيضاً، أقرت اللجنة مشروع القانون كما ورد من الحكومة.

واللجنة، إذ تحيل مشروع القانون كما أقرته، الى المجلس النيابي الكريم، لترجو إقراره.

بيروت في ٢٠٢٠/١/٢٠

رئيس اللجنة

النائب

سمير الجسر